



الرقم: ٩٥٨/ي.ش.م. ٢١


التاريخ: ٢١/٧/٢٠٢٥

إلى محافظة:

نرسل إليكم بلاغ رئاسة مجلس الوزراء رقم ١٥٠/٢٠٢٥ المؤرخ ١٩/٦/٢٠٢٥، بخصوص الخدمات الواجب اتباعها في إعداد مشروع الموازنة العامة للدولة لعام ٢٠٢٥.

يرجى الاطلاع والإيعاز إلى الجهات التابعة إليكم لتوفير كافة مآثره

وزارة الإدارة المحلية والبيئة



Handwritten signature

المرفقات صورة عن البلاغ

صورة إلى:

- المديرية العامة للمصالح العقارية
- شركات النقل الداخلي
- م. المالية / مالية المحافظات - مصادرة /
- م. التخطيط والتعاون الدولي
- دائرة المحاسبة

التمسك مع الأصل
٣- إلى عمه بالتنسيق

السيد محمد المقلد
السيد محمد المقلد

م. والموازنة

للمتبرع الإلكتروني الموقع

م. والموازنة

Handwritten signature

١٦/٧/٢٠٢٥

١٦/٧/٢٠٢٥

١٤٦٥ / ١٠ / ١٥
السيد محمد المقلد
م. والموازنة

محافظة حمص
المهندس نعيم حبيب مخلوف



بمذاع عماد

بشأن إعداد مشروع الموازنة العامة للدولة لعام ٢٠٢٥

بغية إعداد مشروع الموازنة العامة للدولة لعام ٢٠٢٥ وعرضها على السلطنة التنفيذية والتشريعية في الموعد الدستوري المحدد لتنفيذ الأحكام الواردة رقم ٧٩/ من الدستور، ولأحكام المادة ١٣/ من القانون المالي الأساسي الصادر بالمرسوم التشريعي رقم ٥٤/ تاريخ ٢٠٠٦/١٠/١ وتوجيهاً للعمل على استصدار الموازنة المذكورة قبل بداية العام القادم، نبلغكم التعليمات والأسس الواجب اتباعها في إعداد مشروع الموازنة العامة للدولة لعام ٢٠٢٥ راجعين إلى جميع الوزارات والجهات النابعة لها التمتع بأحكام هذا المذاع من حيث الشكل والمضمون والتوقيت.

أولاً: منهجية إعداد الموازنة

يجري إعداد الموازنة العامة للدولة وفق الآلية المعمدة في القرار رقم ١٠/م.و.تاريخ ٢٠١٧/٢/٢٠.

ثانياً: في اعتمادات العمليات الجارية

أ - تعدّ الوزارات والجهات التابعة لها والمحافظات التي تظهر اعتمادات عملياتها الجارية في الموازنة العامة للدولة مشاريع موازنتها من الاعتمادات الجارية وتقدمها إلى مديرية الموازنة الجارية في وزارة المالية على نسختين وذلك خلال موعد أقصاه ٢٠٢٤/١٢/٤.

ب - يراعى في إعداد المشاريع المقترحة الأمور التالية :

١- تخصص اعتمادات الرواتب والأجور للبيوت (١١ و ١٢ و ١٣) المطلوبة لعام ٢٠٢٥ وفق أعداد العاملين القائمين على رأس العمل وفقاً على أساس الرواتب والأجور الشهري، منقولة مسبقاً إليها التحريض العائلي، بعد الأخذ بالاعتبار تخفيض رواتب وأجور العاملين الذين استنهي خدماتهم لغاية تاريخ ٢٠٢٤/١٢/٣١ وخلال عام ٢٠٢٥ وفق الاستمارات رقم (٢ و ٣ و ٥ و ٦).

٢- تدرج الأعداد المطلوبة لإملاء الشواغر خلال عام ٢٠٢٥ على أساس اعتمادات المطلوبة لها بشكل مستقل وفق الاستمارة رقم (٤) بالنسبة للبند ١١/ الرواتب وأجور العاملين، وحقل التعيينات الجديدة وفق الاستمارة رقم (٥) بالنسبة للبند ١٢/ أجور العمال المؤقتين والموسمين وانعزبيين، وحقل المتعاقدين الجدد وحقل المراد التعاقد معهم وفق الاستمارة رقم (٦) بالنسبة للبند ١٣/ أجور وثقات المتعاقدين.

٣- يعد مشروع الاعتمادات المطلوبة للمصروفات الجارية وفق الاستمارات المرفقة بهذا البلاغ وضماً للبيانات وتطلب الاعتمادات ضمن الحفول المنعقدة بكل استمارة ومسند دليل عناوين البنود الصادر بقرار وزير المالية رقم ١٢١٥/١ لعام ١٩٧٤، (على أن تكون البيانات المتلفة بكل بند من بنود الموازنة مفصلة وتبرر الاعتماد المطلوب).

٤- تصدق مشاريع موازنات الجهات التابعة لأي وزارة من الوزير المختص، قبل تقديمها لوزارة المالية.

٥- مع مراعاة التعليمات والأسس المنصوص على في هذا البلاغ تكون الأجهزة المعنية بإعداد مشاريع موازنتها التجارية وتقدمها لوزارة الإدارة المحلية والبيئة ليتم دراستها من قبل وزارة المالية بالتعاون مع معلمي وزارة الإدارة المحلية والبيئة على أن يتم تقديم الموازنات في موعد أقصاه ٢٤/٧/٧٠.

٦- تؤكد على مضمون توجيهات ولايات وزارة الشؤون الاقتصادية لتسليم استناد الاجراءات اللازمة لضبط وتثقيف الاتفاقي الحاري عند طلب أي اعتماد.

٧- إعداد دراسة شاملة حول الاشتراك في المنظمات والمؤسسات العربية والدولية التي يتطلب تسديدها بالقطع الأجنبي.

٨- تحديد حصة رب العمل المقرر أن يتسدد على جهاتكم لعام ٢٠٢٥ التزاماً بالتسليم رقم (٢٨) تاريخ ٣٠/١١/٢٠١٤ المتعلق بتحويل حصة رب العمل شهرياً لصالح مؤسسة التأمينات الاجتماعية ليصار إلى رصدتها ضمن اعتمادات البند ٥١/ التزامات الدولة العامة من موازنة المدير العام لعام ٢٠٢٥ وتسديدها مباشرة من قبل وزارة المالية شهرياً لصالح المؤسسة.

٩- عدم تحصيل الموازنة العامة للدولة أية نفقات وأعضاء مالية يمكن تمويلها من مصادر تمويل أخرى كالهبات والتبرعات أو الموارد الذاتية.

ثالثاً: المحطة السنوية واعتمادات المشاريع الاستثمارية

أ- اعتبارات الخطة الاستراتيجية لعام ٢٠٢٥:

استناداً لأحكام المادة ١١/ من القانون المالي الأساسي الصادر بالمرسوم التشريعي رقم ٥٤/ لعام ٢٠٠٦ والقانون رقم ١/ لعام ٢٠١١، التناسي بإحداث هيئة للتخطيط والتعاون النواحي، وعلى وجه الكفاءة في استخدام الموارد المتاحة لتحقيق الأهداف التنموية فإن الخطة السنوية لعام ٢٠٢٥ يجب أن تكون منسجمة مع الأهداف الكلية والقطاعية المقررة من قبل المجلس الأعلى للتخطيط الاقتصادي والاجتماعي.

وينبغي على الوزارات والهيئات التابعة لها والمؤسسات إعداد مشروع الخطة الاستراتيجية لعام ٢٠٢٥ انطلاقاً من الاعتبارات التالية:

١- تعد الخطة السنوية على المستويات الإدارية لتالية:

- مستوى الجهة (وزارة - مؤسسة - شركة عامة) .
- مستوى القطاع .
- مستوى النشاط .

٢- التقيد بقرار رئاسة مجلس الوزراء رقم ٧٠/م.و.و.و. تاريخ ١٩/١٠/٢٠٢٠ بشأن رصد اعتمادات المشاريع التي تدخل ضمن ولاية وزارة الأشغال العامة والإسكان في مزاربها.

٣- المنعنى على أساسه رتب الأولويات لمشاريع تنفيذها على أساس الأولوية والتمويل المزمع على المشاريع المتأخر بتسليمها وذلك الأولوية والمشاريع الحيوية، وعلى أن المشاريع الحكومية التي يتم الموافقة على إدراجها بحسب ظروف البروز في المحافظات المدعومة، أو لمواكبة حالات طوارئ تتطلب التدخل بشكل مباشر، والمشاريع الحيوية التي يتم تنفيذها عن طريق التعاون الدولي وعن طريق خطة أو خطة استثمارية على الوزارات.

٤- عدم إدراج أي مشروع جديد ورصد اعتماد له، حالما يتم توافق عليه من قبل رئاسة مجلس الوزراء وعلى برنامج الوظيفي بعد التنسيق مع وزارة المالية وبنية التخطيط والتعاون الدولي حيث أن الموافقة على النهج الوظيفي لا تعنى بالضرورة رصد الاعتماد اللازم وإدراج المشروع في خطة عام ٢٠٢٥ وإنما يتعلق ذلك بأهميته واستراتيجية المشروع بالنسبة لمجموعه المشاريع الخطة الأخرى للجهات العامة وحسب الإمكانيات المالية المتاحة في الموازنة.

٥- أن يتم الأخذ بعين الاعتبار توصيات اقتراح المجلس الأعلى للتخطيط الاقتصادي والاجتماعي للعام ٢٠٢٤ الواردة في محضر الاجتماع رقم ١٥٠٨٥/١٠/٢٠٢٣، وبخاصة فيما يتعلق بترتيب الأولويات وعدم إدراج مشروع جديد واستكمال مشاريع القائمة وترتيب على المشاريع المستجدة وعدم السماح بالانسياق الأفقي للمشاريع غير المدروسة وعدم إدراج مواءمات المساحية والبك آب والتدريجات الخارجه.

٦- تقوم الجهة صاحبة المشروع الجديد التي تمت الموافقة على إضافته في الخطة بإعداد دراسة الجدوى الاقتصادية والفنية للمشروع وتوثيقها في هيئة الخطة وإقرارها لدى الجهات المعنية وذلك لتسهيل عملية الاستبدال والتجديد التي تتطلب ذلك، وتوضح من خلالها أهمية تنفيذ المشروع والتكاملات الاقتصادية والاجتماعية وأن يتم إدراج الأثر البيئي للمشروع في دراسة الجدوى الاقتصادية وأن تكون له الأولوية التي يستحقها وتؤثر هذه المذكرات والدراسات من أمر الصرف وكذلك الموافقة على برنامجها الوطني قبل إدراجها في خطة الاستثمارية لعام ٢٠٢٥ وفقاً لأهميته وضمن الإمكانيات المتاحة.

٧- بخصوص المشاريع التأشيرية: تقوم ببنية التخطيط والتعاون الدولي بالتنسيق مع وزارة المالية عند مناقشة الموازنة الاستثمارية لعام ٢٠٢٥ بدراسة هذه المشاريع، كل على حدة لجهة إلغاء المشاريع التأشيرية التي لم تنفذ وتحديد المشاريع التي يمكن تنفيذها استجابة لظروف الحالية وذلك بعد إعداد الإحصاء التنفيذية اللازمة بما فيها دراسة الجدوى الاقتصادية وإقرارها من قبل هيئة التخطيط والتعاون الدولي.

٨- بخصوص المشاريع المعاد إدراجها لعدد سنوات ونسب تنفيذها ضعيفه: تقوم ببنية التخطيط والتعاون الدولي بالتنسيق مع الوزارات والجهات الناعمة لها بتحديد المشاريع لممكن تنفيذها في إطار الأولوية عند رصد الاعتمادات في خطة العام ٢٠٢٥ ومعالجة كافة الصعوبات التي تحول دون التنفيذ أما بالنسبة لسفاهي المشاريع يتم إدراجها في الموازنة برقم تأشيرتي لا يتجاوز مئة ألف ليرة سورية على أن لا يتم إجراء أي مناقشة بخصوصها.

٩- تعبر وسائل النقل والإنتقال ضمن المشاريع الاستثمارية الأقل أهمية في الاعتمادات الاستثمارية ولا تدرج إلا بعد الحصول على موافقة مسبقة من قبل السيد رئيس مجلس الوزراء (عن طريق مديرية شؤون الأليات والمركبات الحكومية في رئاسة مجلس الوزراء) حيث يتطلب صدور الموافقة أن تكون بنفس سنة رصد الاعتماد اللازم لذلك وتطوى تلك الموافقة مع انتهاء السنة المالية للسداد بها.

١٠- حصر الأضرار الناجمة عن أعمال الحرب المسلح على المنشآت والطرق ونسبها عن المنشآت والطرق التي تحتاج إلى إعادة تاهيل في الحالات الأخرى.

١١- عدم إدراج أية مشاريع جديدة تتعلق بتطوير مساحات إدارية في عام ٢٠٢٥ بما فيها الدراسة أو حتى البرنامج الوطني أو شراء أرض، إلا في الضرورات القصوى وبناء على موافقة من رئاسة مجلس الوزراء بعد تقديم مذكرة تبريرية ترد من كل من وزارة المالية وهيئة التخطيط المالي.

١٢- عدم إدراج أي مشاريع تتعلق بتحديث الأثاث ومعدات الكافتيريا في حال عدم ورود اقتصاراتها على تجهير المنشآت التي يتدخل العمل خلال عام ٢٠٢٥.

١٣- تتحمل الجهات مسؤولة الحصول لأجهزة الاستدانة من المشاريع الأثرية والدراسات العلمية تنفيذ الجوانب المادية والمالية الخطة الاستثمارية في إطار البرنامج الزمني لتفصيل الميزانية.

١٤- تحديد الاعتمادات المطلوبة لمشروع الجيات العامة ذات الطابع الاقتصادي في حدود الفوائض الاقتصادية التي ستتحقق لديها في عام ٢٠٢٥ مصفاً إليها القروض الخارجية التي يتعين السحب عليها خلال العام والتسهيلات الائتمانية المتاحة لها ما أمكن ذلك.

١٥- بالنسبة للجهات التي تطلب إدراج مشروع الحصول على أجهزة خاصة (أمنية أو كشف عن المتفجرات) يتطلب ذلك ما يلي:

• أن يتم تحديد تلك الأجهزة بالتنسيق مع مركز الدراسات والبحوث العلمية ابتداءً إلى كتاب رئاسة مجلس الوزراء رقم ١/١٦٣٥٢ تاريخ ١٤/١١/٢٠١٦.

• الحصول على موافقة السيد وزير وسطى الوزراء على إدراج المشروع.

١٦- عدم رصد اعتمادات لمشاريع الأمانة والربط الشبكي والدفع الإلكتروني إلا بعد أن يتم التنسيق مع وزارة الاتصالات والتقانة ووزارة المالية وهيئة التخطيط والتعاون الدولي استناداً إلى توصيات المجلس الأعلى للتخطيط الاقتصادي والاجتماعي رقم ٥٥/١٥/٢٠١٥ تاريخ ١٤/١١/٢٠١٦.

١٧- يتم تنفيذ مشاريع الطاقة المتجددة بالتنسيق مع المركز الوطني لبحوث الطاقة في وزارة الكهرباء استناداً لتوصيات المجلس الأعلى للتخطيط الاقتصادي والاجتماعي المذكور أعلاه.

١٨- على الجهات صاحبة المشاريع الاستثمارية التأكد من خلو المواقع التي ستقام عليها المشاريع الجديدة من أية عقبات وإشغالات تعوق أو تؤخر المبادرة في تنفيذ المشاريع وعدم المبادرة بالتنفيذ قبل موافقة لجنة دراسة العقود لدى رئاسة مجلس الوزراء وانتهاء كامل الاضطرارية الفنية للمشروع بعد تدقيقها.

١٩- أن تكون الدراسة والإضطرارية الفنية للمشاريع المتعددة المتوافق على إدراجها وافعباً ودقيقة وأن تتم عملية التدقيق بالتوازي مع الدراسة وليس بعدها.

٢٠- توافي الجهات العامة هيئة التخطيط والتعاون الدولي بخطة التدريب والتأهيل وفق النماذج المعممة لاعتمادها متضمنة حاجتها من التدريب الخارجي وتقوم هيئة التخطيط والتعاون الدولي بمراءاة الاحتياجات من التدريب الخارجي مع البرامج التدريبية والدورات المقدمة من الجهات الخارجية والمنظمات الدولية والحصول على موافقة رئيس مجلس الوزراء بخصوص التدريب الخارجي.

٢١- تخصص اعتمادات الرواتب والأجور والتعويضات وفق أعداد العاملين المنتمين إلى راس عملهم وفقاً حسب متوسط الرواتب والأجور السنوية المتطلوبة وذلك ضمن تلبية رواتب وأجور وتعيينات حسب النموذجين رقم (١٦٦/١٨) و (١٦٧/١٨).

٢٢- التأكيد على الالتزام بالملاعبات المتعارفة فيما يتعلق بالمستويات المعروفة واستعداد من كل الجهات المختصة.
٢٣- التأكيد على القرار رقم /٦٩٣/ تاريخ ٢٠٢٢/٤/١٨ المتضمن نظام استخدام العودات المملوكة للدولة بمرخص استثمارها في المشاريع الخاضعة لقانون الاستثمار رقم /١٨/ ا.د. ٢٠٢١ وقراراته.

ب- طريقة إعداد الخطة السنوية الاستثمارية :

وهي الأسلوب الذي يجب أن تعد الخطة السنوية بموجب من التامة للقيام بدمج المقاييس والبيانات الاقتصادية والمالية فضلاً عن الاستراتيجيات والسياسات العامة والخطط والبرامج والمشاريع المذكورة الأساسية والمساعدات، خططاً حرة، المشاريع والمؤسسات التي تتضمنها.

تقوم الوزارات والجهات التابعة لها والمحافظات بإعداد مشاريع خططها الاستثمارية لعام ٢٠٢٥ بخانيتها المعادي والمالي بحيث توافي بها كل من وزارة المالية (مديرية الموازنة الاستثمارية) ومدة التخطيط والتعاون الدولي على تسخير خلال مدة أقصاها ٢٠٢٤/٩/٤ ويراعي في إعداد مشاريع الخطة الأمور المالية:

١- التزيين الفني والاقتصادي فيما بينها، وكذلك بين المستويات التخطيطية المتكاملة والعمل على أن تمكن هذه النماذج من تطوير النشاط المخطط له في مختلف المستويات بجوانبه المادية والمالية البشرية.

٢- الربط المباشر بين الموازنة العامة للدولة، وموازنتها، من طريق التوافق بين مفاهيم الحسابات القومية الاقتصادية والأنظمة المحاسبية.

٣- التركيز في الخطة السنوية الاستثمارية على عدد محدود من المشاريع الأساسية يمكن من خلالها تعديل مسارات التنفيذ والسرعة لتحقيق الأهداف الاقتصادية للخطط الاستثمارية.

٤- تحقيق الترابط بين القطاعات والأنشطة الاقتصادية المختلفة من خلال المنجزات والمؤشرات بحيث تتيح إعداد خطط نوعية لها أهدافها وسياساتها في إطار الأهداف والسياسات العامة للدولة.

٥- تتم مناقشة مشاريع الخطط الاستثمارية (بما فيها التدي المالية) مع الجهات المعنية في وزارة المالية -مديرية الموازنة الاستثمارية- لتحديد أولويات المشاريع الاستثمارية لها وفق برامج زمنية يتم تعميمها والتأكيد بحضورها في مواعيدها المحددة وذلك بحضور ممثلين عن هيئة التخطيط والتعاون الدولي ومصرف سورية المركزي ويتم تحضير فوائده بالمشاريع لكل حصة مرتبة وفق الأولوية.

٦- يتم إرسال مشاريع الخطط الاستثمارية للوزارات والجهات التابعة لها والمحافظات على شكل نسخة ورقية وأخرى الكترونية بعد نبات قيمها النهائية إلى وزارة المالية -مديرية الموازنة الاستثمارية- وبسنة التخطيط والتعاون الدولي مرفقة بكتاب اعتماد من الوزير المختص أو المحافظ.

٧- تقوم وزارة المالية بالتنسيق مع هيئة التخطيط والتعاون الدولي برفع مشروع الخطة الاستثمارية للمجلس الأعلى للتخطيط الاقتصادي والاجتماعي في موعد انعقاد ٢٠٢٤/٩/٢٨.

ج- تتضمن طريقة إعداد الخطة الاستراتيجية أهميات ثلاثة

- ١- المؤشرات الصادرة بين جميع القطاعات المستويات الأساسية الثلاثة:
 - الإنتاج المحلي الإجمالي.
 - مستلزمات الإنتاج.
 - الناتج المحلي الإجمالي.
 - المشتغلون.
 - الاستثمارات.

٢- المؤشرات المادية الخاصة بكل قطاع:
التعريف:

١-٢ الإنتاج المحلي الإجمالي بسعر السوق / النموذج رقم ١/

أي المصانع والخدمات المنتجة داخل الوحدات الإنتاجية، وقيمة الإنتاج بسعر السوق على أرض المنشأة ويشمل الإنتاج الإجمالي بالاستناد إلى استخدام الحساب المحاسبي الأساسي ما يلي:
الحساب / ٤١ / صافي مبيعات الإنتاج التام؛ وتشمل الإيرادات لقاء مرابحة الحبة العامة لنشاطها الأساسي الواردة في صك إمداتها.

الحساب / ٤٢ / إيرادات تشغيل المصانع / المصنعي

الحساب / ٤٢١ / إيرادات تشغيل للغير؛ وهي قيمة المشتريات التي يتم في الشركة لحساب الغير على مواد منتجات لا تملكها الجهة العامة الانتصدية.

الحساب / ٤٢٢ / خدمات مداعة؛ وهي الإيرادات التي تحصل من بيع الخدمات.

الحساب / ٤٣ / صافي مبيعات المصانع بغرض البيع؛ وهي إيرادات مبيع المصنع التي تشتري بغرض البيع وبالعامل التي استرقت بيا دون إجراء أي عمليات صناعية عليها.

٢-٢-٢ مستلزمات الإنتاج: / النموذج رقم ٢/

وهي المواد الأولية والمساعدة والخدمات المستخدمة في الإنتاج وتكبد عمليته الإنتاج بسعر السوق واصله أرض المنشأة وتشمل مستلزمات الإنتاج حسب النظام المحاسبي الأساسي ما يلي:

- الحساب / ٣٢ / "المستلزمات السلعية":

وتتمثل في السلع المستخدمة في العمليات الإنتاجية والتي تدخل مباشرة في تكوين المنتج النهائي أو تساعد في تنظيم وإدارة العملية الإنتاجية وتصريف المنتج النهائي، وهي على سبيل المثال:
(الخامات الرئيسية، الخامات المساعدة، الوقود والزيوت، قطع التبديل، مواد التعبئة والتغليف....).

- الحساب / ٣٣ / "المستلزمات المدعمة":

أي ما تحمله المنشأة/ الشركة مقابل الحصول على خدمة مباشرة من الغير تساعد على تنظيم العملية الإنتاجية وتصريف المنتج النهائي مثال: مصروفات الصيانة، مصروفات تشغيل لدى الغير وخدمات أخرى.

- الحساب / ٣٤ / "مشتريات بغير البيع"

ويقصد بها المشتريات التي تكون العرض من شرائها إعادة بيعها وتحقق ربحاً يمتد ل في الفرق بين ثمن البيع وكلفة الشراء، وتوجهاً لمكافحة الهدر يجب أن تتناقص نسبة مستلزمات الإنتاج إلى الإنتاج عاماً بعد عام.

٣- الناتج المحلي الاحتمالي بسعر السوق / النموذج رقم ٣/

وهو الفرق بين الناتج المحلي الاحتمالي بسعر السوق واستثمارات الإنتاج بسعر السوق ويتغير آخر فهو يمثل القيمة المضافة ويساوي الناتج المحصور الحدود التالية:

- الأجور والرواتب والتعويضات (أي الحساب /٣١/).
- الإهلاك.

- الضرائب غير المباشرة.

- فائض التشغيل (مجموع الدخل الناتج من الإنتاج).

ناقصاً الإعانات.

٤- الاعتمادات الاستثمارية: /نموذج رقم ٤/

ويُقصد بها إمكانية الإنفاق المتوقع على المشاريع الاستثمارية المدرجة في الخطة الاستثمارية وهي إما اعتمادات لمشاريع الاستبدال والتجديد أو لاستكمال مشاريع مباشر بها أو لمشايخ جديدة حسب المفاهيم التالية:

٤-١ - مشاريع الاستبدال والتجديد: وهي المشاريع التي تؤدي إلى رفع مستوى تشغيل الطاقات الإنتاجية القائمة أو زيادة الإنتاج أو إزالة الاحتكاكات في العملية الإنتاجية أو تخفيض تكاليفها أو التي يتم نقلها من خطة سنوية إلى أخرى.

٤-٢ - المشاريع المباشر بها (المفقولة): وهي المشاريع التي تم البدء بتنفيذها في الخطة الحالية.

٤-٣ - المشاريع الجديدة: وهي المشاريع التي سيتم البدء بتنفيذها بالإضافة إلى المشاريع المنجزة دراستها الاقتصادية والفنية أو المشاريع التي لها تمويل خارجي. أما مشاريع الاستثمار الدولية أو بموجب اتفاقيات ثنائية أو متعددة الأطراف على أن تكون مدرجة في الخطة الاستثمارية وعلى أن يتم لكل منها إعداد النموذج المرفق رقم ٤/ والذي يلخص دراسة الحدود الاقتصادية للمشروع من منظور الاقتصاد الوطني.

٤-٤ - التكلفة التقديرية الإجمالية للمشروع: يقصد بها التكلفة المحددة لإنتاج المشروع بدءاً من تاريخ المباشرة في التنفيذ حتى مرحلة بدء التشغيل واستثمار مشروع مضافاً إليها ملاحق العقود المنفذة وكامل الأعمال الإضافية على المشروع.

كما يتوزع الإنفاق المتوقع على المشاريع الاستثمارية على فترات المزاينة حسب طبيعة هذا الإنفاق وفق النماذج المرفقة.

٤-٥ - يتم ترتيب تلك المشاريع في النموذج حسب الأولوية والأهمية حيث تأتي المشاريع الأقل أهمية في آخر النموذج.

٥- المشغلون: /نموذج رقم ٨/

وهم الأشخاص المرتبطون بالعمل في المنشآت أو المؤسسات و الوحدات الإدارية الأخرى ويقسم المشغلون حسب أماكن عملهم إلى مشغليين بحسب الأقسام الرئيسية التالية:

١-٥ حسب أقسام العمل:

- الإدارة
- الإنتاج
- الأقسام المساعدة على الإنتاج
- الخدمات

٢-٥ حسب الحالة التنظيمية (الأقسام)

وتقسم بحسب التالي:

- الشهادات الجامعية ونوعها:
- علوم هندسية
- علوم أساسية
- علوم إنسانية
- المساعدة ونوعها:
- معاهد فئة العلوم الهندسية
- معاهد علم العلوم الأساسية
- معاهد فئة العلوم الإنسانية
- التعليم الثانوي والثالثي والتعليم المهني والضياع:
- القانونية العامة
- التدريب الفني
- المتارين المهنية فوق التعليم الأساسي
- التعليم الأساسي والمتلون

٣-٥ المشتغلون في سنة الأساس ٢٠١٥ :

ويقصد به عدد المشتغلين الثابتين على رأس عملهم في نهاية عام ٢٠١٥ .

٤-٥ المشتغلون في نهاية السنة المارئة للحطة :

ويقصد به عدد المشتغلين الثابتين على رأس عملهم بتاريخ تقويم الجدول مضافاً إليهم المتوقع حدوثهم بنهاية العام لتلك الحطة بالأساس (حجم معلم - الأستاذ - مدرس - مدرس) منظوراً منه العدد المتوقع تسريه بشكل نهائي: نقاد أو أسباب أخرى.

٥-٥ الطلب المخطط ويشتمل:

- تحويض التسرية ويقصد به تحويل عمال من أحدى الجهات في المملكة لخدمة جهة أخرى على أن يكون العدد المعوض أقل أو يساوي عدد المتسربين النهائي.
- الطلب الجديد ويتألف من:

- عاملين حدد لإشغال وظائف جديدة في الجهة العامة.
- عاملين حدد لتشغيل مشاريع جديدة أو خطوط إنتاجية جديدة.

ولا بد للإدارة في المصفاة أو المؤسسة من تطوير استراتيجية من الخطى التالية:

- أن يكون معدل نمو الإنتاج المادي أكثر من معدل نمو عدد المشتغلين
- أن يكون معدل نمو الناتج المحلي الإجمالي أكثر من معدل نمو عدد المشتغلين، وبالتالي زيادة في إنتاجية العامل.
- أن يتم التركيز على تغيير التركيب النوعي في القوى العاملة لصالح الأخصاص من حيث الفينة الملائمة لتطور وفي أقسام العمل الإنتاجية.
- عدم التوقف على ذلك في مجال الإنتاج بل في كافة المجالات الإنتاجية للعامل.

$$\left(\frac{\text{الناتج المحلي الإجمالي}}{\text{معدل الإنتاجية}} = \frac{\text{الناتج المحلي الإجمالي}}{\text{وسط عدد المشتغلين في العام}} \right)$$

6- المشتغلون في آخر العام :

عدد العاملين نهاية العام السابق + المعيّنين خلال عام الخطة - المنصرف في نهاية عام الخطة.

وأيضاً -- يتم تنفيذ الخطة الاستراتيجية وفقاً للبرامج التالية:

أ- القطاع الإنتاجي:

العمل على ترميم مصادر الإنتاج الأكثر قابلية لأن تعاود الإنتاج بأسرع وقت، ودرقل التكاليف، بحيث تبدأ بالمساهمة بخلق القيم المضافة وبأمن موارد مادية أو مادية مقلية، وتساهم في تعديل خلل الميزان التجاري، يتم التركيز على النقاط التالية:

- 1- المشاريع التي وصلت نسب التنفيذ فيها إلى مراحل متقدمة، على أن يؤخذ بعين الاعتبار عند ترتيبها الأمور التالية:
 - 2- استخدام المواد الأولية المنتجة محلياً.
 - 3- تلبية المنتجات للسلة الاستهلاكية (الغذائية والصحية).
 - 4- أن تكون فترة التفريغ قصيرة (عام 1980) بتسلي الأوربية للمشاريع والمناطق القريبة الأقصر.
 - 5- الموارد المتاحة من القطع الأجنبي أثناء تحديد الأولويات وإعطاء الأولوية لمستوردات من الاحتياجات الأساسية والمواد الأولية والمشاريع الحيوية.
 - 6- أن يقع المشروع في منطقة آمنة ومنس من جغرافية التنمية.
 - 7- الدور الذي يمكن أن يلعبه المشروع في تحسين الميزان التجاري لجهة مساهمته في تصنيع المواد الأولية المحلية وزيادة القيمة المضافة و بديل للملح المستوردة أو زيادة الصادرات.
 - 8- إعطاء الأولوية للمشاريع الحديدية والمشاريع الاستدائية والتحديث التي تساهم في إنتاج السلع والمنتجات التي تحتاجها مرحلة إعادة الإعمار وخاصة مشاريع (الاسمنت ومراد لبناء الحديد، الزجاج وغيرها).

يهدف تحقيق الاستخدام الأمثل للمورد المتاحة يتم:

معالجة مسألة تحديد الأولويات للمشاريع التي تدخل ضمن ولاية وزارة الأشغال العامة والإسكان في موازنتها بحيث يتم التأكد على تنسيقها مع المخطط الوطني للمشاريع.

١- تحديد الأولويات المطلوبة ونوعها وموقعها.

٢- بالنسبة للمشاريع التي تنفذها جهات وزارة الأشغال العامة والإسكان يتم الأخذ بعين الاعتبار عند تحديد هذه المشاريع نوعية المشاريع المخطط، مخطط المخطط، المخطط المخطط، المخطط المخطط في المناطق

الأممية حصراً، وتحديد أولويات رصد الاعتمادات المخصصة للبناء والإكساء بحد، يتم التركيز على المشاريع التي يمكن الانتهاء منها خلال عام ٢٠٢٥ قبل، مع الإشراف على تنفيذ المشاريع من قبل شركات الوزارة

وليس، تمهيداً للطابع الخاص، وذلك من أجل توفير الموارد المالية اللازمة للمشاريع التي تدخل تحت إشراف الشركات التابعة للوزارة.

٣- بهدف زيادة قدرة الدولة على التدخل في السوق:

تركيز المشاريع المتعلقة بمؤسسات التدخل الأجنبي على تحديث أسطول النقل، وتجهيز وحدات التبريد والتخزين، والأمن، وربط شبكات، وأخيراً التوسع اقليمي بعد توفير الدراسات المطلوبة.

٤- بهدف تأهيل وتجهيز البنية التحتية يتم التركيز على:

٤-١- توجيه الاعتمادات المخصصة لوزارة الكهرباء والجهات التابعة لها لاستغلال إنتاج ونقل وتوزيع الطاقة الكهربائية، وزيادة موثوقية شبكة التوزيع، وتجهيز محطات النقل، وتأمين مصادر

الطاقة للمناطق والمدن الصناعية، وإسناد على تأمين البنية التحتية من محطات تحويل وربط شبكات وغيرها، تشجيع إنتاج وبناء مزارع الطاقة الشمسية والتركيز على الاعتماد على الطاقات البديلة.

٤-٢- توجيه استثمارات وزارة النقل لتحسين استدامة ركاب النقل وزيادة سرعة النقل وتخفيض التكاليف بتوسيع وزيادة القدرة الانتاجية للحواشي السورية، الربط الطرقي البري والحديدي بين المرفأ والمناطق الآمنة وخاصة المنطقة الوسطى، رصد الاعتمادات لضمان استمرارية العمل في المطارات السورية.

٤-٣- توجيه استثمارات وزارة النفط والثروة المعدنية نحو زيادة الإنتاج من النفط والغاز في المنطقة الوسطى والجنوبية، وتجهيز وحدات تعبئة الغاز والوقود في المحافظات الآمنة، امتداد بناء خزانات لتخزين الوقود كاحتياطي في المناطق الآمنة.

٤-٤- توجيه اعتمادات الإدارة المحلية نحو تحسين مستوى الخدمات العامة خاصة النقل الداخلي، إدارة النفايات الصلبة، تأهيل المدارس والمراكز الصحية، وتأهيل وتجهيز البنى التحتية للمدن والمناطق الصناعية.

٤-٥- توجيه اعتمادات وزارة الموارد المائية نحو تحسين موثوقية الشبكة وتنفيذ الفائق، والطاقة المتجددة، واستصلاح الأراضي، وصيانة السدود وقنوات الري.

٤-٦- التركيز على مشاريع الدحول الرقمي، والدفع الإلكتروني، والثورة الإلكترونية.

د- يتم التركيز في الإلتحاق على مشاريع الصحة والتعليم في الأبنية

د-1- التركيز في مشاريع الصحة والتعليم في الأبنية...
معمورة، قنطرة قلبية، محطات توليد أوكتان (سي) التي تعاني من ضغط كبير نتيجة زيادة أعداد الحراس والمصابين، وأعداد المهجرين في المحافظات الأخرى.

د-2- التركيز في مشاريع لادارة المياه والصرف الصحي...
الأمنه والتي تخدم أوسع منطقة جغرافية مع بناء الخدمات التي لا تقل أهمية عن المشاريع

د-3- التأكيد على تفعيل قانون الميزانية طبقاً للمقررات التي تصدرها لجنة إعداد الموازنات العامة
الاستثمارية، وتحديث المخطط على أساسه

خامساً - في إيرادات الموازنة العامة

أ- تقوم مديرية الإيرادات العامة في وزارة المالية بالتنسيق مع الهيئة العامة للضرائب والرسوم بتقدير الإيرادات الخاصة بالأبواب:

الباب / ٦ / الإيرادات الناتجة عن الضرائب والرسوم.

الباب / ٧ / الإيرادات الناتجة عن ملكية الدولة واستثمارها العامة عند حق الدواية والأشواهد للقطاع النفطي والمنتجات الطبيعية.

الباب / ٨ / الإيرادات المتنوعة.

وتقدمها إلى مديرية الموازنة الجارية.

ب- تقوم مديرية الموازنة الجارية بالتعاون مع مديرية الدين العام بمجموعة الأعمال الخاصة بتقديرات الإيرادات الخاصة بالبواب (٩) الفائض المتاح والذات (١٠) الإيرادات الاحتياطية.

ج- ترفع بالتقديرات المشار إليها في السندس (أ ، ب) متكررة إيضاحه بين فيها وضع التحصيل الفعلي خلال النصف الأول من عام ٢٠٢٤ والتوقع تحصيله خلال النصف الثاني من السنة المتكتمة مع العوامل المختلفة التي أترت أو ستؤثر في هذه التحصيلات سواء أكان ذلك من ناحية الريادة أو العكس.

د- ترفع تقديرات الإيرادات إلى مديرية الموازنة الجارية في موعد أقصاه ٢٠٢٤/٧/٢١.

سادساً - في خطة التجارة الخارجية وموازنة الفوائد الأجنبي والتمويل الخارجي:

تقوم الوزارات والجهات التابعة لها بإملاء الجداول المرفقة بما ذبحها وفق الأمتس المبينة أدناه وتوافي بها كل من وزارة المالية (مديرية الموازنة الاستثمارية ومديرية الموازنة الجارية) وهيئة التخطيط والسعارن الدول ومصرف سورية المركزي خلال مدد أقصاها ٢٠٢٤/١/٤.

أ- مبادئ عامة:

١- مراعاة الدقة في تقدير الاحتياجات من القطع اللارم لاستيراد السلع والخدمات.

٢- ترتيب الاحتياجات بالنسبة لمشاريع الاستثمارية حسب الأولويات.

• استراتيجيات الاستثمار المباشرة المستهدفة.

- مستلزمات الإنتاج الضرورية التي تؤدي إلى زيادة الإنتاج ورفع مستوى تشغيل المرافق الإنتاجية القائمة.
- ٣- يدرج في حقل الفعلي ١/٣٠ من حدود خطة القطع في حقل الفعلي مع ملاحظات بشكل خاص مجموع مبالغ الاعتمادات المستقبلية المفتوحة / الممتدة مدتها وغير المنفذة / خلال النصف الأول من عام ٢٠٢٤.
- ٤- يدرج في حقل المقدر لنهاية العام القطع المقدر مسرفه عن كامل العام.
- ٥- إن تأخر أي جهة عامة عن تقديم المعلومات له، كورق خلال السواعد المحددة، يؤدي إلى عدم رصد أي مبلغ من القطع الأجنبي لها خلال عام الخطة.
- ٦- توجه الاستيضاحات عن كيفية إعداد المتداول، عند الضرورة إلى وزارة الاقتصاد والتجارة الخارجية (مديرية التخطيط والإحصاء).

ب- كيفية إعداد خطط التجارة الخارجية وميزانية القطع الأجنبي والتمويل الخارجي :

١- الاستثمارات الخاصة بالصادرات من الصناعات والخدمات أرقام (١/١٣-ب/١٣-ج/١٣-د) :

١-١- يملأ الحقل الأول من العمود (عام ٢٠٢٤) في النموذج رقم (١/١٣) المتعلق بالصادرات الفعلية من السلع والخدمات والاستناد إلى التوقعات الواردة في ميزانية الدولة العامة لسنة ٢٠٢٤ عن السنة الأتية الأولى من عام ٢٠٢٤ وتقوم الجهة بعد ذلك بملء الحقل الثاني من العمود السابق بتقدير الصادرات المتوقعة عن المدة المتبقية من العام بالاستناد إلى ما صدر في الأعوام السابقة وملاحظة العقود والارتباطات التي التزمت بها المصدر خلال الفترة من العام

ويملاً الحقل الفعلي من النماذج (١/١٣-ب/١٣-ج/١٣-د) بمجموع المصدر لكامل عام ٢٠٢٢.

٢-١- يملأ العمود (مخطط ٢٠٢٥) في النماذج (١/١٣-ب/١٣-ج/١٣-د) المتوقعة بالصادرات من السلع والخدمات المخططة لعام ٢٠٢٥ بالاستناد إلى توقعات الجهة العامة المصدر خلال عام الخطة وعلى ضوء الخطة الأخرى في هذه الجهة وخاصة خطة الإنتاج والاستثمار والذي العاملية ونتاجية العمل والخطة المالية وانجاهات الأسواق العالمية.

ويمكن في حالة صعوبة تقدير صادرات الجهة العامة القيام بأخذ وسطى صادراتها عن الأعوام الثلاث السابقة وإضافة أو تخفيض حصة مئوية معينة على ضوء خبرتها المتكسبة والاستناد إلى الرقم التوجيهي لصادراتها لعام ٢٠٢٥.

كما تستطيع الجهة العامة إن توفرت لها موازين سلمية لمنتجاتها أن تقرر بسهولة قيمة الفائض المئاح للتصدير في ضوء الاعتبارات أداة النشر.

٣-١- يملأ العمود (نسبة التغيير) في النموذج رقم (١/١٣) بمقارنة الأرقام في العمود (مخطط ٢٠٢٥) بمجموع عام ٢٠٢٤ في الحدود الأنف الذكر ويسجل الفرق بالنسبة المئوية بالقيمة والذمية.

٤-١- يملأ النموذج رقم (١/١٣) المتعلق بالتوزيع الاتصالي للصادرات وميزانية حسب درجة تصنيع تلك الصادرات إلى :

١-٤-١ -٤-١ سلعة مصنعة :

وهي السلع التي أُصرفت عليها تحويلات تحويلية مصنعة تحت اسمها الأصلي الذي يعاقب بمسؤول الفئدة المضافة والتي تعتبر تعرف الجهة العامة بصانع مصنعة مصنعة التصنيع

١-٤-٢ -٤-٢ سلعة نصف مصنعة :

وهي السلع التي أُجريت عليها عمليات تحويلية مصنعة قبل أن يضاف إليها زيادة قيمتها لإعدادها بمرور بمرور الفئدة المضافة إلا أنها لا تعتبر تعرف الجهة العامة بصانع مصنعة وتصنيعه وتصنيعه وهي تحتاج إلى عمليات مصنعة تحويلية أخرى (داخل الجهة العامة أو أخرى).

١-٤-٣ -٤-٣ سلعة خام :

وهي السلع التي صدرت من قبل الجهة العامة دون أن تخضع لعمليات تحويلية مصنعة أخرى وبمجرد هذه الفئة بالمواد الزراعية كالقطن والحبوب والاعلاف الخام وبعض المنتجات القارية الأخرى.

١-٤-٤ -٤-٤ عملاً الجدول رقم (١٣/ج) (جدول التصدير حسب أسلوب التصنيع) على الشكل التالي :

• صادرات بالقطع الحر :

وهذه تشكل قيمة الصادرات التي تحول قيمتها إلى القطر بالعمولات القابلة للتحويل

• صادرات بتصنيع محلية - وهي سلع مصنعة التي تخضع لعمليات تحويلية مصنعة أخرى باسم القطر.

١-٤-٥ -٤-٥ عملاً النموذج رقم (١٣/د) المتعلقة بالتوزيع لتداولات الصادرات من المصانع والخدمات بحسب الشكل الدولية.

ج- الاستثمارات الخاصة بالمستوردات من السلع والأشياء القابلة للتحويل (١٣/د)

١- عملاً الجدول الأول من العمود (عام ٢٠٢٤) في الجدول المتعلق بالتوزيع السامي للمستوردات من المصانع والخدمات والأقساط والأسلوب الذي ملئ فيه حقل العمود (عام ٢٠٢٤) في النماذج (١٣/أ-١٣/ب-١٣/ج-١٣/د) المتعلقة بالصادرات من السلع والخدمات.

٢- عملاً العمود (مخطط ٢٠٢٤) في النماذج (١٣/أ-١٣/ب-١٣/ج-١٣/د) المنطبق بالعمود (١٣/أ-١٣/ب-١٣/ج-١٣/د) المتعلقة والأقساط والأسلوب الذي ملئ فيه العمود (مخطط ٢٠٢٤) في النماذج (١٣/أ-١٣/ب-١٣/ج-١٣/د) المتعلقة بالصادرات مع الأخذ بعين الاعتبار الطلب المحلي الذي يمكن تحديده بمعرفة هيئة التخطيط والتعاون الدولي ووزارة الاقتصاد والتجارة الخارجية والمؤسسة العامة للتجارة الخارجية.

٣- عملاً عمود (نسبة التغيير) في الجدول المتعلق بالمستوردات والأسلوب الذي ملئ فيه (عمود نسبة التغيير) في النموذج رقم (١٣/أ) المنطبق بالصادرات.

٤- عملاً جدول التوزيع الاقتصادي للمستوردات من المصانع والخدمات والأقساط والنموذج رقم (١٣/ب) حسب استخدام المواد والتي تقسم إلى :

١-٤-٤ -٤-٤ سلعة استهلاك نهائي :

تشمل السلع التي يجري استهلاكها وبيعها في الأوراق المالية. بعض السلع القابلة للتحويل بمرور بمرور الفئدة عمليات تحويلية مصنعة أساسية عليها

تسلم كل وزارة حفظ الجهات التابعة لها ونقوم بتدوين المستفيد منها باسمين من التصط بعد اعتمادها في خطة واحدة للتجارة الخارجية والقطاع الأجنبي على مستوى الوزارة في جداول مرفقة.
وترفق جداول الجهات العامة بالجدول المرفق من قبل الوزارة السابقة بواسطة المستفيد الفعلي وتوسل بتاريخ ٢٠٢٤/٧/٦ إلى وزارة المالية - مديرية الموارد الاستثمارية - وفي حقه اسم لخط ولتعاون الدولي وإلى مصرف سورية المركزي (مديرية الدراسات والتخطيط والإحصاء).

سأرفق في هذا الجدول الخطوط الجوية الدولية:

في إطار الموازنات التقديرية:

بعد مشاريع الموازنات التقديرية للمؤسسات والشركات العامة ذات الطابع الاقتصادي من عام ٢٠٢٤ في إطار الخطة الخمسية السوية ونسوية وهذا لغايات المساهمة في تطوير الاقتصاد الوطني ولتأمين الموارد اللازمة لأغراض الأخرى مع مراعاة نصوص وزارة المالية رقم ١٣/١١/٢٠٢٤ تاريخ ١٣/١١/٢٠٢٤ ويشمل ما يلي:

أ- الجدول الأول: الاستخدامات

ويتضمن نفدياً للاستخدامات الجارية والمؤجلة خاصة في الأوزان العامة والأجهزة والمستلزمات القديمة والمعدات بغير البيع وأعمال الإهلاك وبأبواب المصروفات.

ب- الجدول الثاني: الموارد

ويتضمن نفدياً للإيرادات الجارية وبضرورة خاصة بغير قيم المعينات من قطع والأدوات والانتعاش والإيرادات الرأسمالية والتحويلية وغيرها.

ويبين تفاصيل هذين الجدولين فائض أو عجز هذه العطلات ولتألي إجمالي الفائض للتممية (فائض موازنة وفائض منقوله) وبما يطابق نتائج خطة التكاليف والربحية لعام ٢٠٢٥.

ج- الجدول الثالث:

جدول الأرباح والإيرادات الفعلي عن النصف الأول والمقرر عن النصف الثاني من عام ٢٠٢٤ مع بيان مبررات زيادة اعتمادات الاستخدامات في حال وجودها وسبب لتفوق الفعلي والموقع عن عام ٢٠٢٤.

د- الجدول الرابع:

ينضم حساب الأهلاكات للأصول طويلة الأجل ويتضمن أنواع الأصول طويلة الأجل الأخرى - معدل الاستهلاك - فسط استهلاك عام ٢٠٢٥.

ت- الجدول الخامس:

١- النفقات الاستثمارية المطلوب رصدها في الميزانية التقديرية لعام ٢٠٢٥ وبموجب كل منها.

٢- احتياجات كل من المؤسسات والشركات والمؤسسات العامة ذات الطابع الاقتصادي من العملات الأجنبية عن عام ٢٠٢٥ وبالإستناد إلى الخطة السنوية مورعة كما يلي:

١-٢ العملات الأجنبية اللازمة لمشتريات الخطة الإنشائية (مستلزمات سلعية وأوجه الاستخدامات

الأخرى).

٢-٢- العملات الأجنبية اللازمة لمستورقات تنفيذ الحطة الاستثمارية مشاريع ونفقات العملات الأجنبية اللازمة لتسديد الفوائد والأقساط المكفولة وغير المكفولة مع تحديد الجهات التي تدفع لها والمشاريع التي استفادت منها وبدأت ربحاً عادياً

• الجهة المستفيدة:

• المشروع الممول:

• جهة الاستحقاق:

• تاريخ الاستحقاق:

• يراعى في إعداد الموازنات التقديرية لمؤسسات وشركات الإنشاءات العامة الخاضعة لأحكام الرسوم

التشريعي رقم ٨٤/ لعام ٢٠٠٥ اتفقد بأحكام المادة المالية التي أتت الجهات الصادر بالمرسوم رقم ١١٥/ لعام ٢٠١٤.

أحكام عامة

أ- ترسل:

١- مشاريع الخطط السنوية الاستثمارية (بجانبها المادي والمالي) وبرامجها التنفيذية للمشاريع إلى كل من وزارة المالية (مديرية الموازنة الاستثمارية) وهيئة التخطيط والتعاون الدولي في موعد أقصاه ٢٠٢٤/٧/٤ على نسختين (ورقية) ونسختين (إلكترونية) مرفقة بكتاب اعتماد من الوزير المختص أو المحافظ.

٢- مشاريع موازنات خطة التجارة الخارجية رافطع الأجنبي والمشاريع الممولة بفروض خارجية وخطوط التسهيل الائتماني المستندة إلى الخطط السنوية إلى وزارة المالية (مديرية الموازنة الاستثمارية ومديرية الموازنة التجارية) وهيئة التخطيط والتعاون الدولي ومصرف سورية المركزي في موعد أقصاه ٢٠٢٤/٧/٤.

٣- موازنات العمليات الجارية إلى وزارة المالية - مديرية الموازنة الجارية في موعد أقصاه ٢٠٢٤/٧/٤.

٤- مشاريع الخطط السنوية والموازنات التقديرية للمؤسسات والشركات والمنشآت العامة ذات الطابع الاقتصادي إلى وزارة المالية - مديرية الموازنة الجارية - وهيئة التخطيط والتعاون الدولي وأن تعد وفق التعليمات المعتمدة من وزارة المالية.

ب- تجري مناقشات مشاريع موازنات العمليات لجارية للجهات العامة ذات الطابع الإداري في وزارة المالية - مديرية الموازنة الجارية - وفق برنامج زمني يحدد لهذه الغاية ويبلغ إليكم، كما تجرى مناقشة مشاريع الموازنات التقديرية وأسسها الحسابية والمالية للجهات العامة ذات الطابع الاقتصادي في وزارة المالية - مديرية الموازنة الجارية - وذلك وفق برنامج زمني يحدد لهذه الغاية ويبلغ إليكم في حينه.

ج- تجري مناقشة مشاريع الخطط السنوية الاستثمارية لعام ٢٠٢٥ للجهات العامة وكذلك خطة القطع الأجنبي والتمويل الخارجي للمشاريع في وزارة المالية - مديرية الموازنة الاستثمارية - من أجل إحاز تشكل من وزارة المالية وهيئة التخطيط والتعاون الدولي والجهات المعنية ومصرف سورية المركزي وذلك وفق برنامج زمني يحدد لهذه الغاية ويبلغ إليكم في حينه.